

(٢٠) نحریم زواج المتعة

عن سيرة بن معبد -رضى الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يخطب يقول:

«مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ فَلْيُعْطِهَا مَا سَمِيَ لَهَا (١) وَلَا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاهَا شَيْئًا، وَلْيَفَارِقْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَهَا عَلَيْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٢).

(٢١) ويل لأقماع القول

عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضى الله عنهما- قال: سمعتُ النبي ﷺ على منبره يقول:

«ارْحَمُوا تُرْحَمُوا.. وَاغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيَلْ لَأَقْمَاعُ الْقَوْلِ (٣)، وَيَلْ لِلْمُصْرِينَ الَّذِينَ يَصْرُونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» (٤).

(٢٢) ليس شيء أغير من الله

عن أسماء بنت أبي بكر -رضى الله عنها- قال: سمعتُ رسول الله ﷺ على المنبر يقول:

«إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٥).

(١) من الصدّاق.

(٢) مسلم (١٤٠٦)، وأبو داود (٢٠٧٢-٢٠٧٣) والنسائي (٣٣٦٨)، والدارمي (٢١٩٥)، وأحمد (٤٠٥/٣).

(٣) أى الذين يسمعون القول ولا يعملون به، شبه آذانهم وكثرة ما يدخلها من المواعظ وهم مصرون على ترك العمل بها بالأقماع التى تُفَرِّغُ فيها الأشرطة، ولا يبقى فيها شيء منها، فكأنه يمر عليها مجازاً كما يمر الشراب فى الأقماع اجتيازاً.

(٤) رواه أحمد (١٦٥/٢، ٢١٩).

(٥) رواه أحمد (٣٥٢/٦).